مرحوا بكراهة سهر كل الليل دائما ولو بغير قيام ويكره
تخصيص ليلة الجمعة بصلاة لخبر مسلم لا تخصوا ليلة
الجمعة بقيام من بين الليالي وتزول الكراهة بضم ليلة قبلها
او بعدها نظير ما قالوا في صوم يوم بها لخبر بليلة الجمعة
غيرها من بقية الليالي فلا يكره تخصيصها وان توقف فيه
الاذرعي وقال انه بدعة وبالصلاة احيائها بغير صلاة
كقراءة او ذكر فغير مكروه لا سيما بالصلاة على النبي صلى
الله عليه وسلم فان ذلك مطلوب فيها ومنها تحية المسجد الخالص
غير المسجد الحرام فان تحيته الطواف كما سيأتي واضافة
التحية الى المسجد غير حقيقية لان المراد تحية رب المسجد تعظيما
له لا للبقعة لان البقعة من حيث هي بقعة لا تقصد
بالعبادة شرعا وانما تقصد لابتاع العبادة فيها لكن تعبه
قال الشوبري فلو قصد بقعة البقعة لم يصح لداخله
على ظهر او حدث وتوضأ قبل جلوسه او معتكفا بان خرج منه
لحاجة وعاد او مدرسا او دخله زحفا او حبوا وان لم يرد
الجلوس وهي ركعتان فاكثر من ذلك بتسليمة
ويكون كلها بتحية لخبر الشيخين اذا دخل احدكم المسجد
فلا يجلس حتى يصلي ركعتين ولان المقصود وجود صلاة
قبل الجلوس وقد وجدت بذلك والافتقار على الركعتين
فضل فان سلم لم في بركعتين للتحية لم تنعقد الثانية الا لنحو
جاهل فتنعقد له نفلا مطلقا قبل جلوسه فتفوت
بالجلوس قبل فعلها عامدا عالما وان قصر الفصل او ناسيا
او جاهلا وطال الفصل بخلاف ما اذا قصر مع النسيان او الجهل
فانها لا تفوت بذلك كما لا تفوت بالقيام

وان طال او اعرض عنها ولا بالجلوس بعد الاحرام بها قائما فله
اذا نواها قائما ان يجلس ويتمها ولو دخل عطشانا لم تفت
بشربه جالسا لانه لعذر ويكره للمحدث دخوله
ليجلس فيه لا لنحو مرور فان فعل او دخل وهو متطهر
ولم يتمكن منها لنحو شغل قال اربع مرات سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر لانها الباقيات الصالحات وصلاة
الحيوانات والجمادات ولانها تعدل صلاة ركعتين وظاهر
ما ذكر انها تقوم مقام التحية وبه جزم القليوبي في اي
وقت دخله حتى اوقات الكراهة لان سببها متقدم بشرط
ان لا يقصد بدخوله تحية وتتكرر اي التحية والمراد
طلبها بتكرر الدخول للمسجد ولو على قرب
لتجدد السبب وتحصل اي التحية بغيرها من فرض او
نفل آخر وان لم ينوها معه لانه لم ينتهك حرمة المسجد المقصودة
ثم المراد بحصولها بغيرها عند عدم نيتها شروط طلبها
بذلك وزوال الكراهة لاحصول الثواب لان شرطه النية
فالمتعلق بالداخل حكمان كراهة الجلوس قبل صلوه
وتنتفي بأي صلوة كانت مالم ينو عدم التحية وحصول
الثواب عليها وهو متوقف على النية مالم ينقص عنها
كركعة وصلوة جنازة وسجدة تلاوة وشكر فلا تحصل
بذلك للحديث السابق مع كون ذلك ليس بمعنى فيه
وتكره اي التحية تنزيها اي يكره الاشتغال بها اذا وجد
المكتوبة جمعة او غيرها تقام او قرب وقت قيامها
وبالاولى ما اذا وجد الامام فيها وان كان قد صلاها جماعة او فرادى

Copyright © King Saud University